قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٨٣ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ فى شأن التنظيم السياسى لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ فى شأن إنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٨٦ لسنة ١٩٦٢ فى شأن القواعد الخاصة بالمعاملة المالية للمندوبين والمفوضين والمشرفين وضباط الاتصال ورئيس وأعضاء لجان الجرد والتقييم الذين كلفتهم الجهة الإدارية المختصة عن أعمالهم فى بعض الشركات والمنشآت ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ — تسرى أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٨٦ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه على المعاملة المالية للمندوبين والمفوضين والمشرفين وضباط الاتصال ورئيس وأعضاء لجان الجرد والتقييم الذين كلفتهم الجهة الإدارية المختصة عن أعمالهم فى الشركات والمنشآت التابعة للمؤسسة العامة للطاحن والمضارب والمخابز .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٨٧ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسى لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦١ بتقرير بعض الأحكام الخاصة ببعض الشركات القائمة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ — ترفع الشركة المصرية التجارية والمالية من الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للتجارة والمرفقة بالقرار الجمهورى رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وعلى الوزراء كل فيما يخصه إصدار القرارات اللازمة لتنفيذه ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر